

## ظاهرة العنف ضد المرأة من منظور إسلامي

د. كمال بوزيدي\*

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن  
والآله، وعلى كل من اتبع هداه.

أما بعد : فإن الأسرة هي قلب المجتمع، ومركز حياته وبقائه، فإذا  
صلاح القلب صلح الجسم، وقلب الأسرة هي الزوجة، فإذا صلحت  
صلحت البيت الزوجية. وإذا صلحت الأسرة صلح المجتمع. لذا جاء  
الإسلام بنظام حكيم ومتوازن، حيث يراعي كل جوانب الفطرة  
الإنسانية، وينطلق بمعرفة خبايا تكوين الإنسان امرأة أو رجل في جميع  
جوانب الحياة المتكاملة، كما يشمل جميع حاجات الروح والبدن.  
والأسرة فطرة غريزية في الإنسان، فقد خلق الله آدم وحواء وعرفهما  
هدفهما وهو التعاون على إعمار الأرض، وأرشدهما إلى مقاصدها  
وسسائل استمرارها وهي السكينة والرحمة والودة. وللمحافظة على هذه  
المقصاد يجب المحافظة على الوسائل، كاحترام الطرفين بعضهما البعض،

\* أستاذ بكلية الشريعة وأصول الدين (جامعة الجزائر).

والتماس العذر لبعضهما البعض، والصبر على بعضهما البعض، حتى تستقر الحياة. وفي هذا الإطار خصصت مداخلتي هذه في الكلام عن ظاهرة العنف الواقع على المرأة بصفة عامة وعن الزوجة بصفة خاصة، بناء على النقاط التالية :

### أولاً : تعريف العنف ضد المرأة

عرّفته المادة الأولى من الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في 1993 :

"أي فعل عنف قائم على أساس نوع الجنس، ينجم عنه أو يحتمل أن ينجم عنه أي أذى بدني، أو جنسي، أو نفسي للمرأة، بما في ذلك التهديد باقتراف مثل هذا الفعل أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء أوقع ذلك في الحياة العامة أم الخاصة". كما جاء في الوثيقة الصادرة عن المؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بكين الصيف من العام 1995، إذ جاء فيها، العنف ضد النساء هو :

"أي عنف مرتبط بنوع الجنس، يؤدي على الأرجح إلى وقوع ضرر جسدي أو جنسي أو نفسي أو معاناة للمرأة، والحرمان من الحرية قسراً أو تعسفاً سواء حدث ذلك في مكان عام أو في الحياة الخاصة".

### ثانياً : أنواع العنف

يتضمن مفهوم العنف ضد المرأة ما يلي :

- العنف الجسدي والجنسني والنفسي الذي يقع في إطار العائلة بما فيه الضرب والإيذاء والإساءة الجنسية للأطفال الإناث في الأسرة، والاغتصاب

في الحياة الزوجية وغيره من الممارسات التقليدية كتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية وغير ذلك من الممارسات المؤذية والضارة بالمرأة، والتعرض للضرب على يدي الرفيق الحميم، أو الوالدين أو الإخوة.

- العنف المتصل بالاستغلال، العنف الجسدي والجنسى والنفسى الذى يقع في الإطار العام. كالاغتصاب والإساءة الجنسية والتحرش أو التخويف الجنسى في العمل والجامعات والمؤسسات التعليمية الخاصة وال العامة وأى مكان آخر والاتجار بالمرأة إرغام النساء على ممارسة البغاء والدعارة.

- وتعتبر بعض الممارسات من قبيل العنف ضد المرأة كإجهاض الأجنة الإناث و اختيار جنس الطفل قبل الولادة.

- كما يعتبر إقصاء النساء واستبعادهن عن مراكز السلطة الإجتماعية والاقتصادية والسياسية عنفاً ضد المرأة.

- العنف ضد المرأة كجريمة حرب هو العنف المرتكب في إطار التزاعات المسلحة والحروب والأعمال العسكرية والمحاره إلى النساء والفتيات كالاغتصاب أو الاستعباد الجنسي أو الإكراه على البغاء أو أي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي أو الجسدي على مثل هذا الدرجة من الخطورة.

### ثالثاً : أسباب العنف ضد المرأة

من أهم أسباب استعمال العنف ضد المرأة :

1. تسامح المرأة والخضوع للعنف الواقع عليها، والسكوت عليه، مما يدفع بالمعتدى التمادي في جريمه، وقد يزيد هذا الاعتداء أكثر عندما تكون المرأة خاصة فاقدة لمن تلجأ إليه، أو من يقوم بحمايتها.

2. تدني المستوى الثقافي، أو الاختلاف في المستوى الثقافي الكبير بين الزوج والزوجة، خاصة إذا كانت الزوجة متفوقة على الرجل ثقافياً، مما يؤدي باختلال التوازن عند الزوج كرد فعل، فيعبر عن تعويض نقصه بالشتم والإهانة وربما بالضرب.

3. عدم معرفة الحقوق والواجبات التي تعتبر كالقانون الذي ينظم حياة الرجل والمرأة، وجهل كيفية التعامل فيما بينهما، مما يدفع بهما إلى عدم احترام بعضهما البعض، وربما إلى استعمال العنف وتجاوز الحدود.

4. البيئة العنيفة التي نشأ فيها الفرد قد تكون سبباً كبيراً في غرس العنف والانتقام في سلوك الشخص، وما يتولد عنها من ضعف الشخصية، مما يدفع بهذا الشخص استعمال العنف ضد زوجته وأولاده وربما أفراد الأسرة وغيرهم، وهذه طبقاً للقاعدة السلوكية : العنف يولد العنف. وهذا النوع من العنف له قسط كبير في حياة الناس، وهو من أعلى النسب في العالم.

5. الخلافات الزوجية أمام الأولاد، أو داخل البيت، بحيث لا يحترم الزوج زوجته أمام أبنائه، وربما يضرها، وهذه الحالة تولد أيضاً العنف لدى الأطفال في كبرهم. وقدر علماء التربية والسلوك أن نسبة هذا النوع من العنف 39%.

6. الأعراف والتقاليد والأفكار الظالمة لحقوق المرأة والسائد في العالم، والتي تعطي السلطة الكاملة للرجل وتقضم حق المرأة بالكلية، من تمييز الذكر عن الأنثى، وتصغير الأنثى ونكران وجودها في بناء المجتمع، مما يدفع بالرجل إلى استعمال العنف ضد المرأة، وفرض هذا الواقع عليها وتعويذها على قبول ذلك. وهذا مخالف تماماً لما جاءت به الشريعة

الإسلامية، من تكريم واحترام المرأة كعنصر أساسي لبناء المجتمع، وعليه فلا ينبغي إهماله.

7. مساعدة دور وسائل الإعلام في تدعيم التمييز بين الذكر والأنثى وتقبل أنواع العنف المتسلط على المرأة في برامج تعرض على الشاشة أو في الصحف والجرائد والمحلات وغيرها، أو التي تعرض في الإذاعة وغيرها.

8. المشكلة البيئية، كمشكلة السكن، وتزايد عدد السكان، وما يسببه الحيط من إحباط للعزم، مما يؤدي بالانسان إلى اليأس، فيدفع به هذا الواقع المر إلى ارتكاب العنف ضد الأضعف منه وهو المرأة ثم الطفل ثم من هو دونهما، حتى يتنفس من الضغط الاجتماعي الواقع عليه.

9. ضغط المستوى المعيشي على الشخص حيث لا يجد أحياناً ما يسد رمقه، فيعكس ذلك على سلوكه فيصبح عنيفاً على المرأة وغيرها، وما يبقى العنف واقع على المرأة أيضاً هو صبرها وتحملها وتقبلها لهذه الوضعية لعدم القدرة على التغيير، لأنها ربما تكون صاحبة أولاد وتعجز عن إطعامهم. ونسبة هذا النوع من العنف 45%.

10. القوانين التي تؤيد استعمال العنف ضد المرأة، أو تأيد من يعنفها، أو عدم نصرتها.

وعليه فالأسباب كثيرة، ولكن مع ذلك تبقى ظاهرة العنف ضد المرأة في العالم تصل نسبتها إلى 7% من السن ما بين 15 و44 سنة، حسب الإحصاء الوارد عن منظمة الصحة العالمية.

11. الانحرافات الخلقية والسلوكية، كالإدمان على المخدرات ومصاحبة الأشخاص.

12. عدم الالتزام بما جاءت به الشريعة الإسلامية في تنظيم العلاقات بين الرجل والمرأة، أو جهل كيفية التعامل فيما بين الرجل والمرأة، من حيث معرفة الحقوق والواجبات والاحترام المتبادل فيما بينهما أيضاً.

#### رابعاً : علاج استعمال العنف ضد المرأة

بما أن ظاهرة العنف ضد المرأة ليست حديثة العهد ولكنها قديمة تعود إلى ما قبل العصر الجاهلي، حيثما كانت المرأة تدفن حية، لذا من الصعب حلها في فترة قصيرة، وإنما لا بد من تقليل هذه الظاهرة شيئاً فشيئاً حتى يقضي عليها نهائياً في المستقبل البعيد. ومن أهم الحلول التي يمكن تقديمها كعلاج للظاهرة :

1. الرجوع إلى الشريعة الإسلامية التي أعطت المرأة حقها كاملاً، كما كرمتها بتقديمها العزة والحماية والمحاصنة. قال الله تعالى : «وَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ» (سورة البقرة الآية 228). وقال أيضاً : «وَعَاشُوْهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ» (سورة النساء الآية 19). كما صور القرآن المرأة بالنسبة للرجل بالستر والوقاية والدفء والزينة التي توفرها للرجل، قال الله تعالى : «هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسُهُنَّ» (سورة البقرة الآية 187). كما بين القرآن أيضاً الدعائم التي تبني عليها الحياة الزوجية من السكون والمودة والرحمة بقوله : «وَمِنْ آيَاتِهِ أَنَّ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مُوْدَةً وَرَحْمَةً...» (سورة الروم الآية 21).

فإلاسلام إذن لا يسمح بإطلاقاً قيام الحياة الزوجية على إهانة المرأة، أو الإساءة إليها بقول أو فعل، فقد حرم الإسلام على الرجال شتم أو سب أو لعن المرأة أو حتى ضربها خاصة أمام أطفالها، ونحن نعلم أن الشريعة الإسلامية حرمت سبَّ الحيوان والجماد فكيف

بالانسان؟ وكيف بالزوجة التي هي شريكته، وأم أولاده، وأقرب الناس إليه؟

وأما مسألة ضرب المرأة فقد ذكره القرآن في موطن واحد ولم يكرره، وهذا نص القرآن : «والتي تخافون نشوزهنّ فعظوهنّ واهجروهنّ في المضاجع واضربوهنّ فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهنّ سبيلا، إن الله كان علياً كبيراً». (سورة النساء الآية 34).

إن الدارس لهذا النص يعلم جيداً أن علاج الزوجة التي خرجمت عن طاعته أو أساءت إليه إساءة متكررة، فعليه بعلاج هذه الظاهرة المرضية في علاقته مع زوجته، بأسلوب لطيف، بعيداً عن مداخلات الآخرين، لا سيما إذا ظهر من خلال هذا الحوار الهاديء الهدف البناء، أن إساءة الزوجة كانت رداً على إساءة الرجل التي صدرت منه من غير قصد، فالملؤمن أسرع توبة عن خطئه إذا تبين له ذلك الخطأ، وأما إذا تمادت الزوجة على معصيتها واستمرارها في الإساءة، فقد برمج القرآن الكريم الخطوط العلاجية لتلك الظاهرة، فبدأ بمحاجن الفراش، فهو دواء نفسي مؤثر في غالب الأحيان في نفسية المرأة، لأن المرأة التي كانت محفوفة بالحنان واللوعة، أصبحت مهددة بالزوال، فالمرأة العاقلة سرعان ما تعود إلى رشدتها وتتنازل عن موقفها وتعود إلى ما كانت عليه من الحصول المحمودة التي تعودت عليها من قبل، فإذا فشل هذا الدواء ولم يجد نفعاً، بقي حلان لا ثالث لهما، وهما الضرب أو التحكيم.

أما الضرب، فالالأصل فيه المنع خاصة إذا كان يزيد المشكلة تعقيداً، وقد قرر العلماء أن الضرب أبشع للضرورة بشرط أن يكون في حالة عصيان الزوجة زوجها فيما هو من حقوق الزوجية وإشعاره بالتعالي عليه وهي ضرورة تقدر بقدرتها.

فالضرب إذن هو تأديب مؤقت رخص فيه القرآن بصفة استثنائية عندما تفشل الوسائل الأخرى التي ذكرناها من قبل. والضرب المشروع هو أقرب إلى الإيلام النفسي منه إلى التعذيب الجسدي، لأنه يشترط فيه أن لا يترك على جسم المرأة أي أثر، كما لا يجوز للزوج أن يضرب الوجه ولا يعنف، وقد عبر الفقهاء عن هذا النوع من الضرب : "كأن يضر بها بطرف ثوبه أو بشيء لا يؤذي ولا يؤلم أبداً مبرحاً".

روى الإمام أبو داود بإسناد صحيح لما نزلت آية الضرب ذهب وفد من النساء يشتكون ضرب أزواجهن، فوجه النبي صلى الله عليه وسلم كلامه إلى أولئك الأزواج وأمثالهم، والذين لم يعرفوا حدود ما أباحته الآية الكريمة بقوله : "لا تضربوا إماء الله" ، فجاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال : "ذئرن - أي تحرّآن - النساء على أزواجهن، فرخص في ضربهن، فجاء فريق من النساء يشتكون أزواجاً هن من الضرب، فقال صلى الله عليه وسلم : "لقد طاف بالله عاصيكم من النساء كثير يشكون أزواجاً هن، ليس أولئك بخياركم"

فالضرب إذن لم يبح إلا إذا تطاولت المرأة على زوجها، ومع ذلك جعل النبي صلى الله عليه وسلم من يضرب أزواجاً هن ليسوا بخيار القوم.

فخيار الناس لا يضربون النساء، بل يعاملونهن باللطف والرقة وحسن الخلق حيث قال عليه الصلاة والسلام : "لن يضرب خياركم". وخير قدوة ومثال في هذا الأمر هو محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم إذ قال : "خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي".

ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ضرب امرأة قط، بل ولم يضرب خادماً ولا دابة في حياته.

فالواجب على الزوج إذا أخطأ أن مد يده إلى زوجته حالة غضب، أن يبادرها بالصلحة وإرضائها، فخير الخطائين التوابون، وهذا ليس من إهانة للرجل قطّ بل هي من مكارم الأخلاق والرجلة التي يجب أن تسود في مجتمعاتنا وفي أسرنا. إذ كيف يضرب الرجل المرأة أول النهار ثم يصافحها في آخره.

وعليه فخيار الرجال الذين يعرفون قدرهم، وأما شرار الناس وأراذفهم هم الذين يضربون نسائهم كما وصفهم خير البرية صاحب الخلق الكريم الذي مدحه ربه في كتابه العزيز : « وإنك لعلى خلق عظيم » (سورة القلم الآية 34). فالله نسأل أن يهدينا وألا يجعلنا من شرار الناس.

2. لا بد من وضع قوانين صارمة مقتبسة من الشريعة الإسلامية للتتصدي لهذه الظاهرة، كما ينبغي معاقبة من يقوم بالعنف غير المشروع ضد المرأة، حتى تحس المرأة بالأمن والخصوصية والحماية وهي جالسة في وسط بيتها، أو عاملة في محل عملها، أو ماشية في طرقات بلدتها.

3. التوعية الشاملة في كل أنحاء المجتمع، حتى تعلم المرأة ما لها من حقوق وما عليها من واجبات، وكيف تحصل على حقوقها، ولا ينبغي لها أن تسكت عن حقوقها إذا أرادت أن تتحقق صناعة كيافها الوعي وتشبيك وجودها في المستقبل، وأنها عنصر فعّال في بناء المجتمع الواعد بالازدهار والتقدم، كما يجب على العلماء والدعاة والخطباء في المساجد وأصحاب الثقافة، أن ينشروا في المجتمع ثقافة الاحترام وتقدير العنصر النسووي الذي يشكل نصف المجتمع أو أغلبه.

4. دور وسائل الإعلام في توعية الأمة عن طريق البرامج التلفزيونية والمسرح والصحف الجرائد والإذاعة والمحلات والأفلام وغيرها، لبيان

مكانة المرأة في المجتمع. من أجل ذلك لا بد من حذف المشاهد والمقطوع  
التي تدعم ظاهرة العنف ضد المرأة.

5. إنشاء مراكز ومؤسسات لتوسيعية الأزواج حتى لا يقع ما وقع فيه  
الأولون من الأخطاء، وزرع الاحترام المتبادل بين الأزواج، وكيف يراعي  
الرجل زوجته وهي كذلك.

وهذه بعض النصوص الواردة في هذا الباب :

قوله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع : "أما بعد أيها الناس : إن  
لنسائكم عليكم حقاً ولهم حق، لكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم  
غيركم، ولا يدخلن أحداً تكرهونه بيوتكم إلا بإذنكم، ولا يأتين  
الفاحشة، فإن فعلن فإن الله قد أذن لكم أن تعضلوهن وهمجروهن في  
المضاجع، وتضربوهن ضرباً غير مبرح، فإن أطعنكم فعليكم رزقهن  
وكسوهن بالمعروف. واستوصوا بالنساء خيراً فإنهن عندكم عوان، لا  
يملكن لأنفسهن شيئاً، وإنكم إنما أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم  
فروجهن بكلمة الله، فاتقوا الله في النساء واستوصوا بهن خيراً".

قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه : "إن المرأة ريحانة" وقال أيضاً :  
"الاستهتار بالنساء حمق".

قول زين العابدين رضي الله عنه : "وأما حق زوجتك فأأن تعلم أن  
الله جعلها لك سكناً وأنساً، لأنها أسيرتك - أي ربطت مصيرها  
بصيرك فكأنها أسيرة عندك - ولا بد أن تطعمها وتكسوها، وإذا  
جهلت عفوت عنها".

والكلام في هذا الموضوع طويل وإن من أهم التحديات التي تواجهها  
المرأة اليوم، هو الفرق بين ما يقال وما يمارس، فلقد كثر الكلام في هذا

الموضوع ولكن الممارسة متقضة تماماً لما قيل، فالأهل إذن هو تطابق القول والمارسة في معاملة المرأة. ولكن لا يعني أبداً أن الدفاع عن المرأة هو تحريضها ضد الرجل أو الحرية للخروج عن طاعة الزوج، بالعكس إنما يقصد بهذه التوجيهات رفع الظلم الواقع على المرأة. ويجب أن يسود خلق الاحترام بين الجنسين حتى تستقيم الحياة.

وهناك روایات كثيرة تقصص لنا الأزواج الصابرين على أذى زوجاتهم، والزوجات الصابرات على ظلم الأزواج لهن. وقد عرضهم الله جميعاً بعض الكرامات التي شهدتها الناس لهن.

وفي الأخير نسأل الله تعالى أن ينصرنا بعيوبنا، وأن يرزقنا حسن فهم ديننا الحنيف، وتطبيقه تطبيقاً صحيحاً، حتى يسود الود والتفاهم والمعاملة الحسنة بين الناس، آمين والحمد لله رب العالمين، وصلّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ.